

بسم الله الرحمن الرحيم

أسئلة اختبار مادة ((النظام الاجتماعي في الإسلام)) للفصل الأول لسنة 1434 / 1435 الدكتور / حمد المر
[أسئلة اختبار - مادة ((النظام الاجتماعي في الإسلام)) - الدكتور / حمد المر]

(1) 1. الجمع : لغة :

- أ. ضم الأشياء المتفقة

- ب. التفريق

- ج. التجزئة

- د. التقسيم

(2) 2. مفهوم الجماعة من منظور الاسلامي :

- أ. أوسع وأشمل من الطائفة

- ب. أضيق من الطائفة

- ج. الجملتين صحيحة

- د. الجملتين خاطئتان

(3) 3. تعريف المجتمع الاسلامي أشرط :

- أ. اسلام الافراد

- ب. اسلام الحكام

- ج. التشريع الاسلامي

- د. كل ما سبق صحيح

(4) 4. الإسلام :

- أ. أمم كثيرة

- ب. امة واحدة

- ج. وطن

- د. روابط غير الدين

(5) 5. الانسان عنده نزعتان :

- أ. متبانتين في الظاهر

- ب. لكنهما متكاملتان

- ج. لا بد لها من محيط اجتماعي تمارس فيه

- د. كل ما سبق صحيح

(6) 6. تطبيق بأن الارض من اسس بناء المجتمع الاسلامي :

- أ. الهجرة

- ب. السفر للتجارة

- ج . الحرب

- د . الدعوة

(7) 7 . العقوبات :

- أ . تكسب المجتمع بالوحشية

- ب . تكسب المجتمع بالأمن

- ج . تكسب المجتمع بالثأر

- د . تكسب المجتمع بالتناول

(8) 8 . أول أسرة في التاريخ :

- أ . أسرة آدم عليه السلام.

- ب . أسرة نوح عليه السلام

- ج . أسرة إبراهيم عليه السلام

- د . أسرة يعقوب عليه السلام

(9) 9 . حكم النظرة الشرعية للمخطوبة :

- أ . مباح

- ب . واجب

- ج . مكروه

- د . مندوب

(10) 10 . النكاح لمن يخاف على نفسه الزنا تركه :

- أ . مباح

- ب . واجب

- ج . مكروه

- د . مندوب

(11) 11 . الخلو من الموانع :

- أ . من أركان النكاح

- ب . من شروط النكاح

- ج . من سنن النكاح

- د . من مكروهات النكاح

(12) 12 . تعيين الزوجين :

- أ . من أركان النكاح

- ب . من شروط النكاح

- ج . من سنن النكاح

- د . من مكروهات النكاح

(13) 13 . العضل حرام : لأنه :

- أ . ظلم

- ب . منع المرأة من التزويج بكفئتها

- ج . منعها حقها في التزويج بمن ترضاه

- د . كل ما سبق صحيح

(14) 14 . حكم نكاح المتعة :

- أ . مباح

- ب . حرام

- ج . مكروهة

- د . مندوب

(15) 15 . سمي نكاح الشغار :

- أ . لشغورة من الولي

- ب . لشغورة من الشهود

- ج . لشغورة من المهر

- د . كل ما سبق صحيح

(16) 16 . حسن العشرة :

- أ . المهر

- ب . النفقة

- ج . كلمة جامعة تشمل كل المعاني الكريمة

- د . عدم العبوس

(17) 17 . الصداق (المهر) :

- أ . عطية خالصة للزوجة بمقابل

- ب . عطية خالصة للزوجة بلا مقابل

- ج . ليس حق للمرأة

- د . من المغالاة

(18) 18 . حكم المبيت عند الزوجة :

- أ . واجب

- ب . مكروهة

- ج . مباح

- د . مندوب

(19) 19 . حكم الطلاق البدعي :

- أ . حرام

- ب . مكروه

- ج . مباح

- د . مندوب

(20) 20 . حكم الطلاق (إذا لم تكون هناك حاجة إلي وقوعة) :

- أ . حرام

- ب . مكروه

- ج . مباح

- د . مندوب

(21) 21 . الطلاق البدعي :

- أ . مخالف للسنة التي أمر بها الله ورسوله بها

- ب . أجمع العلماء في جميع الأمصار ، وكل الأعصار على تحريمه

- ج . مثاله (يطلق المرأة في طهر جامعها فيه)

- د . كل ما سبق صحيح

(22) 22 . كناية الطلاق تحتاج لـ :

- أ . نية الطلاق

- ب . قرينة الطلاق

- ج . النية أو القرينة

- د . النية والقرينة مجتمعين

(23) 23 . مثال صريح الرجعة :

- أ . راجعتك

- ب . أنت عندي كما كنت

- ج . يطاها

- د . يلمسها بشهوة

(24) 24 . مثال كناية الخلع :

- أ . خالعتك

- ب . فاديتك

- ج . بارأتك

- د . جميع ما سبق صحيح

(25) 25 . اذا اسلمت الزوجة وزوجها على الكفر :

- أ . لا يفرق بينهما

- ب . يفرق بينهما

- ج . عقد جديد

- د . جميع ما سبق صحيح

(26) 26 . العدة في الاسلام :

- أ . التربص

- ب . المواصلة

- ج . التعصب

- د . الرؤية

(27) 27 . حكم (أن المرأة المحادة لا تغتسل)

- أ . مباح

- ب . مستحب

- ج . واجب

- د . مخالف لشرع

(28) 28 . المساواة في الفرع بالمولود الذكر والانثى :

- أ . من حقوق الابناء

- ب . من عادات الجاهلية

- ج . من الحضارات السابقة

- د . جميع ما سبق

(29) 29 . حكم العقيقة للمولود :

- أ . سنة

- ب . واجبة

- ج . مباح

- د . الكراهة

(30) 30 . حضانة الصغير حق على الأم ، لأنها :

- أ . أحق الناس بها وأقدرهم عليها

- ب . لما جبلت عليه من مشاعر الحنان والشفقة

- ج . القدرة على الصبر والتحمل

- د . كل ما سبق صحيح

(31) 31 . للذكر مثل حظ الانثيين عدم مساواتهم في الإرث - لسبب :

- أ . من الظلم

- ب . من التحيز

- ج . من العدل فالولد يتكلف بتكاليف لالتزم بها البنت

- د . من الزور

(32) 32 . من صور البر بالوالدين بعد موتهما :

- أ . لا تقل لهما أف

- ب . لا تنهرهما

- ج . مصاحبتهما في الدنيا معروفا

- د . قضاء دينهما

(33) 33 . المرأة عند اليهود :

- أ . مسلوقة الحرية

- ب . معدومة الأهلية

- ج . لا بد لها من حرق نفسها بعد موت زوجها

- د . ولأبيها الحق في بيعها قاصرة

(34) 34 . المرأة عند الهنود :

- أ . مسلوقة الحرية

- ب . معدومة الأهلية

- ج . لا بد لها من حرق نفسها بعد موت زوجها

- د . ولأبيها الحق في بيعها قاصرة

(35) 35 . من القوم الذين يشككون في إنسانية المرأة :

- أ . اليهود

- ب . النصارى

- ج . العرب

- د . المجوس

(36) 36 . من الحقوق التي أعطاها الاسلام للمرأة المسلمة :

- أ . حق الطلاق

- ب . حق المشاورة ، وأبداء الرأي

- ج . حق القوامة

- د . حق الرجعة

(37) 37 . رغب الاسلام في التعدد لاجل :

- أ . ازدياد عدد النساء

- ب . حاجة الأمة المستمرة الي التكاثر

- ج . بعض الرجال لدية قوة جنسية

- د . جميع ماسبق

(38) 38 . الذي ورث المرأة ، هو :

- أ . دين اليهود

- ب . دين النصاروية

- ج . دين الاسلام

- د . دين المجوس

(39) 39 . الرد على الشبهة (تنصيف دية المرأة إهدار لكرامتها) ب :

- أ . سؤي الاسلام بين الرجل والمرأة في الكرامة والانسانية

- ب . الخسارة خسارة مالية

- ج . يثتل القاتل عمدا بالمقتول

- د . جميع ما سبق

(40) 40 . الحجاب استند في وجوبة :

- أ . الي القرآن والسنة

- ب . الي العادات والأعراف

- ج . الي الثقافة المتوارثة

- د . الي قوانين

(41) 41 . الحجاب شرع للمرأة :

- أ . الشابة

- ب . الجميلة

- ج . المسلمة

- د . البيضاء

(42) 42 . معني الاستئناس :

- أ . الحفاظ

- ب . الاستئذان

- ج . الصيانة

- د . النظر

(43) 43 . الزواج في سن متقدمة :

- أ . تحقيق لتحديد النسل

- ب . تحقيق لتنظيم النسل

- ج . تحقيق للنمو

- د . تحقيق للتكاثر

(44) 44 . دعوي تحديد النسل باطله بسبب :

- أ . أثارها الأنسانية السئة على النفس
- ب . أثارها الأقتصادية السئة على النفس
- ج . أثارها الأخلاقية السئة على النفس

- د . جميع ما سبق

(45) 45 . حكم تنظيم النسل :

- أ . جائز شرعا

- ب . محرم
- ج . مكروه
- د . واجب

(46) 46 . مثال لداعي الاجهاض الضروري الجائز شرعا :

- أ . عدم الرغبة في كثرة الأولاد
- ب . حفظ جمال المرأة

- ج . إذا كانت الأم أقل خطرا وتعرضا للهلاك من الجنين

- د . دخول المرأة في ميدان العمل

(47) 47 . شبهة (منع المرأة المسلمة من العمل) مردودة بـ :

- أ . الإسلام لا يمنع عمل المرأة فيما تدعو الحاجة إليه
- ب . المرأة تعمل في بيتها
- ج . عمل المرأة فيما لا يناسب طبيعتها فية ضرر عليها

- د . كل ما سبق صحيح

(48) 48 . سبب النفقة على الزوجة :

- أ . الإحتباس

- ب . الفقر
- ج . خشية النشوز
- د . الحب

(49) 49 . النشوز :

- أ . معناه السفر
- ب . معناه قلة المال
- ج . معناه قلة النوم

- د . معناه عدم طاعة الزوج

(50) 50 . طاعة الزوج في غير معصية :

- أ. واجبة

- ب. مكروهة

- ج. مباحة

- د. نافلة